



ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights

بعد أربع سنوات من خضوعها لعملية الاستعراض الدوري الشامل

هل أوفت الحكومة المصرية بتعهداتها؟؟؟

مقدمة

تقدم مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان (مصر) هذه الورقة في سياق اهتمامها بحالة حقوق الإنسان في مصر، والتي ستخضع للمراجعة والتقييم أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في إطار ما يعرف بآلية الاستعراض الدوري الشامل المعتمدة من قبل الأمم المتحدة للمرة الثالثة في نوفمبر من العام الجاري، والتي بموجبها تخضع كافة دول العالم دون استثناء لهذه المراجعة كل أربع سنوات ونصف.

وقد أسفرت المراجعة الثانية لملف مصر في مجال حقوق الإنسان والتي تمت في 5 نوفمبر 2014، واعتمد تقريرها في 19 مارس 2015، عن قبول الحكومة المصرية وتعهداتها بصورة طوعية بتنفيذ حزمة من التوصيات التي قُدمت إليها للنهوض بأوضاع حقوق الإنسان بلغ عددها 224 توصية، علاوة على موافقتها الجزئية على 23 توصية أخرى، وهو ما يعني -حسب الحكومة- إنها ضمنياً توافق على جزء من التوصية أو على الغاية منها وإن الاختلاف قد يكون على طريقة التنفيذ أو المدى الزمني المقترح لتنفيذ التوصية، في حين رأت الحكومة في 29 توصية أخرى إنها موضع تطبيق فعلي، فإكتفت بأخذ العلم بها، بينما رفضت الحكومة 23 توصية بداعي عدم توافقها مع الدستور، في الوقت التي تحفظت فيه على توصية واحدة اعتبرتها غير دقيقة ولا تستند إلى معلومات صحيحة.

الجدير بالذكر أن مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان كانت قد بادرت بتشكيل "تحالف منظمات المجتمع المدني المصرية من أجل الاستعراض الدوري الشامل"، والذي أصدر أربعة تقارير سابقة، لرصد ومتابعة مدي التزام الحكومة المصرية بتنفيذ هذه التوصيات التي قبلتها كلياً وجزئياً بشكل طوعي. كما عملت مؤسسة ماعت على إجراء حوار مجتمعي مع أصحاب المصلحة المختلفة لمناقشة الخطوات التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ هذه التوصيات وكذلك التحديات التي واجهتها في تنفيذ تعهداتها. وتأتي هذه الورقة كملخص للتقارير السابقة بما فيها

المنظمة حاصلة على المركز الاستشاري الخاص في المجلس الاقتصادي والاجتماعي منذ 2016

Organization in special consultative status with the Economic and Social Council since 2016

Address: 148 MisrHelwan El-Zyrae Road , El Matbaa Sq, Hadayek El Maadi, 4th Floor, No 41 , Cairo, Egypt

PO Box : 490 El Maadi | **ص.ب :** 490 المعادي | القاهرة - شقة 41 - الدور الرابع - شقة 41 - القاهرة | **ص.ب :** 490 المعادي

Website: www.maatpeace.org | **E-mail :** maat@maatpeace.org

Tel. 00(20) (2) 25344706 | **Telefax.** 00 (20) (2) 25344707 | **Mob.** +201226521170

هذا التقرير الخامس والتي رصدت وحللت وناقشت التطورات ذات الصلة بحقوق الإنسان خلال السنوات الأربع الماضية من نوفمبر 2014 وحتى نوفمبر 2018.

موقف الحكومة المصرية من تنفيذ التوصيات

سوف نعرض خلال هذه الورقة تقييماً لمدى التقدم في الجوانب المختلفة لحقوق الإنسان، والتي كانت محل موضوعات لعدد كبير من التوصيات المقدمة للحكومة المصرية خلال خضوعها للمراجعة الدورية الشاملة وهي كالتالي:

1. الانضمام إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان:

وافقت الحكومة المصرية على 23 توصية متعلقة بمطالبة مصر بالانضمام إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والالتزام بها وسحب التحفظات عليها، ومواءمتها مع التشريعات الوطنية، وتنص (المادة 93) من دستور 2014، نصت على أن "تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة".

على الرغم من أن مصر موقعة على الكثير من المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، مثل العهدين الدوليين لحقوق الإنسان، واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وبروتوكولها الاختياري الأخر المتعلق بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية. كما صادقت مصر على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

غير إنها حتى الآن لم ترفع تحفظها على المواد (2 - 9 - 29) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولم توقع على البروتوكول الاختياري للاتفاقية، كما لم توقع على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وكذلك البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، كما لم توقع على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

2. تعزيز ممارسات احترام حقوق الإنسان المتعلقة بجهاز إنفاذ القانون

قُدمت إلى الحكومة المصرية 10 توصيات متعلقة بتعزيز ممارسات احترام حقوق الإنسان بجهاز إنفاذ القانون، وقد قبلتها الحكومة جميعاً، كما ينص الدستور المصري في مادته رقم (206) على أن "الشرطة هيئة مدنية نظامية، في خدمة الشعب، وولاؤها له، وتكفل للمواطنين الطمأنينة والأمن، وتسهر على حفظ النظام العام، والآداب العامة، وتلتزم بما يفرضه الدستور والقانون من واجبات، واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتكفل الدولة أداء أعضاء هيئة الشرطة لواجباتهم، وينظم القانون الضمانات الكفيلة بذلك".

منذ آخر استعراض لمصر قامت الحكومة بتعديل قانون "هيئة الشرطة" مرتين الأولي عام 2016 والثانية 2018، وقد تضمنت هذه التعديلات لأول مرة واجبات الشرطة في حماية الحقوق والحريات والمحافظة على الكرامة الإنسانية، كما شددت على المساواة في تقديم الخدمة للكافة دون تمييز، كما حظرت تجاوز رجال الشرطة في استعمال سلطته بإساءة معاملة المواطنين بصورة تنال من كرامتهم، أو أن يخالف الحقوق والحريات والواجبات المكفولة بالدستور والقانون. كما تم تشكيل مجلس تأديبي للمخالفين، وعلى الرغم من إن هذه التعديلات إيجابية في ظاهرها إلا إنها تفتقر إلى الآليات التي من شأنها ضمان تنفيذها، فأغلب التعديلات التي أدخلت على آليات التأديب طفيفة حيث كانت موجودة بنفس الشكل تقريبا في قانون هيئة الشرطة السابق، كما ان بعض التجاوزات مستمرة من بعض رجال الشرطة وأن الحساب ليس على مستوى الجريمة او المخالفة.

كما أنه مازالت بعض الممارسات الفردية التي تمارس من قبل رجال الشرطة، تتناقض مع جوهر هذه التعديلات القانونية، كحالات التعامل مع المتظاهرين وأيضا وقائع التعذيب المتهم فيها ضباط شرطة، وفي محاولة من الحكومة المصرية لإرساء مبادئ سيادة القانون وتفعيل مفاهيم ومبادئ المحاسبة المؤسسية وتطبيقها على الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون. صدرت قرارات تحقيق وإحالة للمحاكمة كما صدرت أحكام جنائية من محاكم الدرجة الأولى خلال الفترة بين شهر نوفمبر وبداية شهر مارس ٢٠١٦، بحق ١٤ ضابطاً و١٦ أمين شرطة على الأقل في قضايا متفرقة، بعض هذه الأحكام، تتعلق باستخدام القوة القاتلة بشكل غير قانوني أو بالضرب والتعذيب. وفي يونيو 2017، قضت محكمة جنايات وسط القاهرة في القضية رقم 805 لسنة 2015 جنايات قصر النيل، بسجن ضابط الأمن المركزي "ياسين محمد حاتم" 10 سنوات، بدلا من 15 سنة في حكم أول درجة لاثمائه بضرب شيماء الصباغ ضربا أفضي إلى الموت باستخدام سلاح خرطوش، وإصابة اثنين آخرين¹. وفي 11 فبراير 2019، قضت محكمة جنايات سوهاج بمعاقبة كل من رئيس مباحث مركز طهطا، ومعاون المباحث ورئيس فرع بحث الشمال بمحافظة سوهاج، بالسجن ثلاث سنوات لكل منهم، كما عقت مفتش الصحة بمركز طهطا بالحبس لمدة سنة مع عزل من الوظيفة لمدة عامين، وذلك بعد اتهامهم بتعذيب مواطن حتى الموت².

3. تعزيز المؤسسات الوطنية في مجالات الديمقراطية وحقوق الانسان

وافقت الحكومة على 5 توصيات بشكل كلي أو جزئي، بشأن تعزيز دور المؤسسات الوطنية في مجالات حقوق الانسان، وينص الدستور المصري في المادة 214 على أنه يحدد القانون المجالس القومية المستقلة، ومنها المجلس القومي لحقوق الإنسان، وكيفية تشكيل كل منها، واختصاصاتها، وضمانات استقلال وحياد أعضائها، ولها الحق في إبلاغ السلطات العامة عن أي انتهاك يتعلق بمجال عملها. وتتمتع تلك المجالس بالشخصية الاعتبارية والاستقلال الفني والمالي والإداري، ويُؤخذ رأيها في مشروعات القوانين، واللوائح المتعلقة بها، وبمجال أعمالها.

¹ رد فعل قاتل شيماء الصباغ بعد تخفيف حكم السجن عليه، التحرير، 19 يونيو 2017. <https://bit.ly/2rqWt6N>

² للمزيد انظر: <https://bit.ly/2T3i9k5>

على الرغم من إصدار السلطات المصرية القانون رقم 197 لسنة 2017 الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم 994 لسنة 2003 بإنشاء المجلس القومي لحقوق الانسان، إلا أنه حتى الآن لم يُعلن عن تشكيل المجلس الجديد، خاصة مع قرب الكثير من الفاعليات المتعلقة بحقوق الانسان على الصعيد الدولي، والمراجعة الدورية لملف حقوق الانسان أمام مجلس حقوق الانسان بالأمم المتحدة في نوفمبر 2019.

وأدى ذلك إلى غياب المجلس عن عدد من الفاعليات الأممية كما حدث في الدورة 39 لمجلس حقوق الانسان، مما جعل بعض المنظمات تستغل هذا الغياب لتصدير صورة سلبية عن الأوضاع داخل مصر .

وفيما يتعلق بالتعديلات التي أدخلت على القانون، فقد أدت إلى تزايد المخاوف بشأن الأداء الخاص بالمجلس مستقبلاً، والتي ستؤدي إلى الانتقاص من استقلاليته وحيادته .

4. التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان

قدمت لمصر 15 توصية متعلقة بالتعاون مع الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان، وقد قبلت الحكومة المصرية 7 توصيات منها بشكل كامل، وقبلت توصية واحدة بشكل جزئي وأخذت علم ب 7 توصيات. ونص الدستور المصري في مادته 93 على أن " تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة".

في إطار التعاون مع الآليات الأممية سمحت الحكومة المصرية لمقررة الأمم المتحدة المعنية بالحق في السكن "ليلاني فرحة" بزيارة مصر خلال الفترة من 24 سبتمبر وحتى 3 أكتوبر 2018³. في المقابل ألغت مصر زيارة المقرر الخاص المعني بالديون الخارجية والتي كانت مقررة خلال الفترة من 3 إلى 12 ديسمبر 2018. وقدمت مصر خلال شهر مارس 2018، تقرير نصف المدة "الطوعي" عن حالة حقوق الانسان في مصر، أمام مجلس حقوق الانسان بالأمم المتحدة، لتوضيح ما تم إنجازه بالفعل خلال هذه المدة، قبل تقديم تقرير المراجعة الدورية الثالثة في نوفمبر 2019.

وعلى المستوى المؤسسي قرر رئيس مجلس الوزراء، توسيع تشكيل اللجنة الوطنية المؤقتة المعنية بألية المراجعة الدورية أمام مجلس حقوق الانسان بالأمم المتحدة، حيث ضمت اللجنة مجموعه من الخبراء وقد عقدت اللجنة أول اجتماعاتها في 21 نوفمبر 2017. وقد أعلن مجلس الوزراء في 16 نوفمبر 2018، بتشكيل اللجنة العليا الدائمة لحقوق الانسان، تختص بمتابعة تنفيذ مصر لالتزاماتها الدولية المتعلقة بحقوق الانسان، وإعداد التقارير الدورية الخاصة بهذا الشأن، فضلاً عن رصد ودراسة ومعالجة المشكلات المتعلقة بهذا الملف والتي تثار على الصعيد الدولي، واقتراح السياسات والتدابير لتنفيذ توصيات آلية المراجعة الدورية أمام مجلس

³ للاطلاع على البيان كامل، يمكن الرجوع للرابط التالي: <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23671&LangID=E>

حقوق الانسان بالأمم المتحدة، كما تتولى إدارة آلية التعامل والرد على الادعاءات المثارة ضد مصر بشأن حقوق الانسان⁴.

5. تعزيز برامج التربية على حقوق الإنسان

قدمت لمصر 11 توصيات في إطار قضية تعزيز التربية على حقوق الإنسان، حيث قبلت الحكومة المصرية بشكل كلي 10 توصيات، وأخذت علم بتوصية واحدة فقط، وتنص المادة 24 من الدستور على أن "تعمل الجامعات على تدريس حقوق الإنسان". في 16 نوفمبر 2018، أصدر رئيس مجلس الوزراء قراراً بإنشاء اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان، ستتولى إدارة ملف حقوق الإنسان، كما ستختص اللجنة بوضع إستراتيجية وطنية لحقوق الإنسان وخطط العمل لتنفيذها من قبل الجهات المعنية ومتابعتها⁵، وفي يناير 2018 أعلن وزير التعليم العالي عن تشكيل لجنة حول وضع وكيفية تطبيق وتدريس مادة حقوق الإنسان ومكافحة الفساد بالجامعات، خلال السنوات القادمة⁶. وتم البدء في تدريس هذه المادة خلال الفصل الدراسي الثاني للعام الدراسي 2018. غير انه حتى كتابة هذه الورقة لم يتم إقرار منهج تدريسي في مجال حقوق الانسان للمراحل التعليم الأساسي، كما لم تضع اللجنة الدائمة الاستراتيجية الوطنية لتعزيز ونشر ثقافة حقوق الانسان.

6. احترام التسامح الديني والتنوع الثقافي

قدمت لمصر 11 توصية متعلقة باحترام وتشجيع مبادرات الحوار والتسامح الديني، قبلتها الحكومة كلياً، ويتضمن الدستور المصري مواد متعددة ترسخ لفكرة المواطنة والمساواة بين المواطنين بغض النظر عن ديانتهم، حيث نصت المادة 53 من الدستور على أن "المواطنين لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة لا تمييز بينهم بسبب الدين أو العقيدة أو الجنس أو الأصل أو العرق أو اللون أو اللغة أو الإعاقة أو المستوى الاجتماعي أو الانتماء السياسي أو الجغرافي أو لأي سبب آخر".

وكان رئيس الجمهورية قد دعا في أكثر من مناسبة إلى ضرورة تجديد الخطاب الديني، حيث دعا شيخ الأزهر ووزارة الأوقاف ودار الإفتاء "بسرعة الانتهاء من عناصر خطاب ديني جديد يتواءم مع مستجدات العصر.. تجديداً واعياً ومسؤولاً.. يقضي على الاستقطاب الطائفي والمذهبي ويعالج مشكلة التطرف"⁷، خاصة في ظل استغلال الجماعات المتطرفة للفهم الخاطئ لعدد من النصوص الدينية وممارسة التكفير والعنف اللفظي والمادي بوجي هذا الفهم. وكانت المؤسسات الدينية قد اتخذت بعض الخطوات لتجديد الخطاب الديني غير ان

⁴ الحكومة: تشكيل اللجنة العليا لحقوق الانسان للرد على الادعاءات المثارة ضد مصر، مصراوي، 29 أغسطس 2018. <https://bit.ly/2RFtMtB>

⁵ رئيس الوزراء يصدر قراراً بإنشاء اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان، اليوم السابع، 16 نوفمبر 2018. <https://bit.ly/2PKY9x6>

⁶ وزير التعليم العالي: تدريس مادة حقوق الإنسان ومكافحة الفساد بالجامعات، اليوم السابع، 20 يناير 2018. <https://bit.ly/2PH5u0C>

⁷ السيسي يدعو إلى تجديد الخطاب الديني لمواجهة التطرف، روسيا اليوم، 1 يناير 2015. <https://bit.ly/2Chwn7N>

نتائجها لم تُلمس على أرض الواقع. كما لم تنشأ الحكومة المصرية حتى الآن المفوضية العليا للقضاء على كافة أشكال التمييز، على الرغم من نص الدستور على إنشائها.

7. حماية حقوق الأقليات

قُدمت إلى الحكومة المصرية توصيتين فيما يتعلق بضرورة حماية حقوق الأقليات والعمل على ضمانها، وقد قبلتهما الحكومة قبولاً جزئياً. وقد نص الدستور المصري في (المادة 3) على أن "مبادئ شرائع المصريين من المسيحيين واليهود المصدر الرئيسي للتشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية، وشؤونهم الدينية، واختيار قياداتهم الروحية". كما تنص (المادة 64)، على أن "حرية الاعتقاد مطلقة. وحرية ممارسة الشعائر الدينية وإقامة دور العبادة لأصحاب الأديان السماوية، حق ينظمه القانون".

صدر قانون بناء وترميم الكنائس، والذي نص على تشكيل لجنة لتوفيق أوضاع الكنائس خلال فترة زمنية، وقد تم تقنين 627 كنيسة، ورغم صدور القانون الذي عول عليه الكثير لحل المشاكل القائمة، خاصة فيما يتعلق ببناء الكنائس، لانزال هناك ممارسات طائفية يرتكبها بعض المواطنين في حق اقرانهم المسيحيين، مما أدى إلى إصدار رئيس الجمهورية قرار بتشكيل اللجنة العليا لمواجهة الاحداث الطائفية.

ففي 25 اغسطس 2018 قام بعض رجال قرية "عزبة سلطان" بمحافظة المنيا بتظاهرة من اهالي العزبة امام كنيسة عزبة سلطان لرفض صلاة الأقباط بكنيسة العزبة، التي دخلت أوراقها ضمن لجنة تقنين الكنائس، وقد أكدت مصادر كنسية أن «المبنى تملكه مطرانية المنيا وأبو قرقاص، ويحمل اسم السيدة العذراء والأنبا كاراس، وأنه ضمن الأماكن، التي وردت اسمها بالكنائس تحت التقنين ضمن لجنة تقنين الكنائس. وقد ادت تلك التظاهرة لإغلاق الكنيسة ومنع الصلاة بها على الرغم من مخالفة ذلك لمبادئ حرية الدين والعقيدة وقامت قوات الامن بالقبض على 3 افراد ثم تم الافراج عنهم في سياق التهدة.

8. حماية حرية الرأي والتعبير

تم تقديم 11 توصية إلى الحكومة المصرية متعلقة بحماية حرية الرأي والتعبير، حيث قبلت الحكومة المصرية 7 توصيات قبول كلي، وتوصية واحدة جزئياً، بينما أخذت العلم بثلاث توصيات. وينص الدستور المصري في مواد عدة (65-67 - 70 - 71) على كفالة كل أشكال حرية الرأي والتعبير والإبداع بأنواعه وحرية الصحافة وحرية الإعلام، وحظر فرض الرقابة على الصحف ووسائل الإعلام، كما أباح حق تملك وإصدار الصحف وإنشاء وسائل الإعلام المرئية بالإخطار.

فصدر قانون "مكافحة جرائم تقنية المعلومات" والذي يمنح جهات التحقيق حق حجب المواقع الالكترونية، ويشمل عقوبات تصل للسجن وغرامة مالية تقدر بـ 300 ألف دولار. كما اصدر البرلمان قانون "تنظيم وسائل الاعلام" ووفقا لذلك القانون سيخضع كل شخص يملك حساب شخصي على مواقع التواصل الاجتماعي يتابعه أكثر من 5000 شخص للمراقبة الحكومية. فخلال الفترة التي يغطيها التقرير واجه عدد من الكتاب والمفكرين عقوبات بالحبس أبرزهم الباحث إسلام بحيري، والروائي احمد ناجي بتهمة ازدراء الأديان، كما

شهدت ذات الفترة القبض على بعض المصورين والصحفيين بتهمة تتعلق بحظر قانون التظاهر أو نشر مواد إعلامية مخالفة للحقيقة، كما تم وقف وإغلاق عدد من البرامج والقنوات الفضائية، مثل ما حدث مع قناة LTC والتي تم إغلاقها لمدة أسبوعين، بسبب مخالفات مهنية وفقا للمجلس⁸، قبل أن يعود ويقرر غلق القناة بصفة نهائية بعد انتهاء المهلة الممنوحة لها لتقنين أوضاعها، واستمرارها في ارتكاب مخالفات إعلامية⁹.

9. حماية التجمع السلمي

تلقت الحكومة المصرية 15 توصية متعلقة بحماية الحق في التجمع السلمي قبلت 4 توصيات منها بشكل جزئي، و5 توصيات بشكل كلي، وأخذت العلم بـ 6 توصيات. وقد نص الدستور في المادة 73 على أنه "للمواطنين حق تنظيم الاجتماعات العامة، والمواكب والتظاهرات، وجميع أشكال الاحتجاجات السلمية، غير حاملين سلاحاً من أي نوع، بإخطار على النحو الذي ينظمه القانون. وحق الاجتماع الخاص سلمياً مكفول، دون الحاجة إلى إخطار سابق، ولا يجوز لرجال الأمن حضوره أو مراقبته، أو التنصت عليه".

على الرغم من تعديل المادة 10 من قانون التظاهر، لا يزال يواجه هذا القانون اعتراضات من القوي السياسية والجماعات الحقوقية، حيث يطالبون بتعديل مواد أخرى مثل المواد (12-13) المعنيتين بالاستخدام التدريجي للقوة، والتي تبدأ من التحذيرات الشفهية إلى إطلاق الرصاص المطاطي مروراً بخراطيم المياه والهراتات والغاز المسيل للدموع. وكذلك بخصوص العقوبات والتي تصل لعقوبة السجن 5 سنوات وغرامة تصل إلى مائة ألف جنية وفي المقابل أصدر رئيس الجمهورية قرار بالعفو على ما يقرب من 900 شاب متهمين بقضايا التظاهر، غير أنه مازال هناك عدد آخر من الشباب رهن الاحتجاز. فمع بداية هذا العام قضت محكمة مصرية بالسجن المشدد 15 عاماً وغرامة ستة ملايين جنية بحق الناشط أحمد دومة وذلك في إعادة محاكمته في القضية المعروفة باسم مجلس الوزراء، حيث وجهت له عدة اتهامات من بينها التجمهر والتعدي على أفراد الأمن وعدد من المباني الحكومية من بينها مقر مجلس الوزراء¹⁰.

10. تحسين بيئة عمل المنظمات الأهلية

قدمت لمصر 20 توصية في إطار قضية تحسين بيئة العمل الأهلي، قبلت الحكومة المصرية 12 توصية بشكل كامل، كما قبلت 6 توصيات بشكل جزئي، وتوصيتين تم أخذ العلم بهما، وينص الدستور المصري في المادة 75 على أن "للمواطنين حق تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية على أساس ديمقراطي، وتكون لها الشخصية الاعتبارية بمجرد الإخطار. وتمارس نشاطها بحرية، ولا يجوز للجهات الإدارية التدخل في شئونها، أو حلها أو حل مجالس إدارتها أو مجالس أمنائها إلا بحكم قضائي. ويحظر إنشاء أو استمرار جمعيات أو مؤسسات أهلية يكون نظامها أو نشاطها سرياً أو ذا طابع عسكري أو شبه عسكري، وذلك كله على النحو الذي ينظمه القانون".

⁸ الأعلى للإعلام يصدر قرار بمنع قناة LTC لمدة أسبوعين، الأهرام، 3 سبتمبر 2018. <http://gate.ahram.org.eg/News/2007938.aspx>

⁹ بعد غلق قناة LTC.. قائمة مخالفات وجزاءات المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، المواطن، 5 ديسمبر 2018. <https://bit.ly/2QWngBH>

¹⁰ للمزيد انظر: <http://www.bbc.com/arabic/middleeast-46818497>

كلف رئيس الجمهورية الحكومه بتشكيل لجنة لإعداد تصور كامل لتعديل قانون الجمعيات، خاصة في ظل صعوبة تطبيق القانون المثير للجدل رقم 70 لسنة 2017، والذي يفرض قيود صارمة وغير مسبقة على عمل الجمعيات الاهلية، مما عرضه لانتقادات شديدة على الصعيدين الوطني والدولي. إلا ان أعمال هذه اللجنة لم تخرج إلى النور حتى هذه اللحظة.

على جانب اخر وبعد مرور 7 سنوات من تداول قضية التمويل الأجنبي، قضت محكمة جنايات القاهرة ببراءة 41 متهم، في المقابل مازال مجموعة من النشطاء والعاملين بالمجتمع المدني ممنوعين من السفر والتصرف في أموالهم نتيجة التحقيق معهم في هذه القضية.

11. مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر

قدمت للحكومة المصرية 12 توصية متعلقة بمكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار في البشر، حيث قبلتها جميعاً، وتنص المادة 89 من الدستور على حظر كل صور العبودية والاسترقاق والقهر والاستغلال القسري للإنسان، وتجارة الجنس، وغيرها من اشكال الاتجار في البشر، كما تحظر المادة 60 من الدستور الاتجار بالأعضاء البشرية.

وكان مجلس النواب قد وافق في 17 أكتوبر 2016، على قانون "مكافحة الهجرة غير الشرعية" والذي نص على إنشاء لجنة وطنية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية، كما نص على عقوبات تصل للسجن المؤبد، وغرامة لا تقل عن مائتي ألف جنية. وكان الرئيس السيسي قد صرح في يناير 2018، أنه منذ سبتمبر 2016 لا توجد هجرة غير شرعية في مصر إلى أوروبا.

وفيما يتعلق بمكافحة الحكومة تجارة الأعضاء بالبشر، ضبطت هيئة الرقابة الإدارية في ديسمبر 2016، أكبر شبكة دولية للاتجار بالأعضاء البشرية، تضم مصريين وعرباً. ووفقاً لبيان هيئة الرقابة الإدارية، تبين أن أعضاء الشبكة استغلوا حاجة عدد من المواطنين البسطاء للأموال وأغروهم بمبالغ مالية زهيدة مقابل الحصول على أعضاءهم والاتجار بها. وفي 2 فبراير 2018، نجحت السلطات المصرية في القبض على تشكيل عصابي تخصص في الاتجار بالأعضاء البشرية في محافظة الجيزة¹¹.

12. مكافحة الفساد

قدمت للحكومة المصرية 7 توصيات متعلقة بمكافحة الفساد، وقد قبلتها جميعاً، وينص الدستور المصري في المادة 218، على أن "تلتزم الدولة بمكافحة الفساد، ويحدد القانون الهيئات والأجهزة الرقابية المختصة بذلك. وتلتزم الهيئات والأجهزة الرقابية المختصة بالتنسيق فيما بينها في مكافحة الفساد، وتعزيز قيم النزاهة والشفافية، ضماناً لحسن أداء الوظيفة العامة والحفاظ على المال العام، ووضع ومتابعة تنفيذ الاستراتيجية

¹¹ للمزيد انظر: <https://www.almasryalyoum.com/news/details/1253672>

الوطنية لمكافحة الفساد بالمشاركة مع غيرها من الهيئات والأجهزة المعنية، وذلك على النحو الذي ينظمه القانون".

على الرغم من أن هناك خطاب سياسي قوى متعلق بمكافحة الفساد، وهناك جهود كبيرة تبذل من هيئة الرقابة الإدارية المصرية في ضبط وقائع الفساد وتقديم مرتكبيها للمحاكمة، إلا أن البنية المؤسسية والتشريعية لا تضمن وقاية كافية من الفساد، وتوفر ثغرات عديدة تسمح بإفلات مرتكبي جرائم الفساد من العقاب، فحتى الان لم تنشأ هيئة وطنية مستقلة لمكافحة الفساد بالشكل المنصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، كما أن البيئة التشريعية تخلو من قانون لحماية المبلغين والشهود، وقانون تداول المعلومات، فضلا عن وجود ثغرات خطيرة في قوانين العقوبات، الكسب غير المشروع، تسمح بإعفاء مرتكبي جرائم تقديم الرشوة أو التوسط فيها أو مرتكبي جرائم العدوان على المال من العقاب.

13. مكافحة العنف ضد المرأة

تلقت السلطات المصرية 28 توصية تتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة، وقد قبلت منها 25 توصية قبولاً كلياً، في الوقت الذي قبلت فيه 3 توصيات قبولاً جزئياً. وتنص المادة 11 من الدستور المصري على أن "تلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسننة والنساء الأشد احتياجاً".

على الرغم من إطلاق الحكومة المصرية الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة 2015/2020، والتي تتطرق إلى حماية النساء من العنف، لم تتوقف جرائم العنف الجنسي في المجالين الخاص والعام وفي أماكن العمل، فطبقاً للإحصائيات الحكومية فهناك حوالي 500 ألف امرأة تتعرض للعنف سنوياً، منهن 7 آلاف امرأة فقط تلجأ للقانون للحصول على حقها. وفي أغسطس 2018، القت أحدي عاملات المنازل بنفسها من الطابق الرابع بمنطقة مصر الجديدة، بعد أن قامت ربة منزل بتعذيبها بخلع أظافرها وقص شعرها، والاعتداء عليها بالضرب، واحتجازها داخل الشقة، وعلى الرغم من اعتراف ربة المنزل بتعذيب الخادمة والاعتداء عليها، أمرت نيابة مصر الجديدة بإخلاء سبيلها، وذلك بعد تنازل المجني عليها وتصالحها مع المتهم¹².

14. تعزيز جهود مكافحة الإرهاب

قُدمت إلى الحكومة المصرية في هذا الشأن 6 توصيات متعلقة بتعزيز جهودها في مكافحة الإرهاب، وقد قبلت الحكومة المصرية كل هذه التوصيات، وينص الدستور المصري في المادة 237، على أن "تلتزم الدولة بمواجهة الإرهاب، بكافة صورته وأشكاله، وتعقب مصادر تمويله، وفق برنامج زمني محدد، باعتباره تهديداً للوطن وللمواطنين، مع ضمان الحقوق والحريات العامة. وينظم القانون أحكام وإجراءات مكافحة الإرهاب والتعويض العادل عن الأضرار الناجمة عنه وبسببه".

¹² إخلاء سبيل المتهم بتعذيب خادمتها بسبب سوء نظافتها بعد تصالحهما، اليوم السابع، 15 أغسطس 2018. <https://bit.ly/2EGwxrz>

وقد أصدر رئيس الجمهورية قرار بتشكيل المجلس القومي لمكافحة الإرهاب في يوليو 2017، وهو ما يعد خطوة إيجابية من حيث وجود مؤسسة معنية بالتنسيق على الأقل بين الجهود الخاصة بمكافحة الإرهاب والتطرف وإقرار استراتيجية وطنية خاصة بذلك، غير انه حتى الآن لم يمارس هذا المجلس مهامه بالشكل المطلوب. وفي سياق اخر، اهتمت الحكومة بتوفير تعويضات مالية لكل من أُضير بسبب العمليات الإرهابية، كما ان الخطوات والتدابير التي اتخذتها الحكومة في مواجهة الإرهاب أدت إلى تراجع وتيرة العمليات الإرهابية بشكل كبير في انحاء البلاد خلال الفترة الأخيرة.

15. مناهضة التعذيب

قدمت إلى الحكومة المصرية 11 توصية متعلقة بمناهضة التعذيب، قبلت الحكومة المصرية 9 توصيات ورفضت اثنتين، وتنص المادة 52 من الدستور على أن "التعذيب بجميع صورته وأشكاله، جريمة لا تسقط بالتقادم".

لم تقوم الحكومة المصرية بتعديل المواد 126 و129 من قانون العقوبات والتي لا تتضمن تعريفا لجريمة التعذيب يتناسب مع اتفاقية مناهضة كافة اشكال التعذيب التي صدقت عليها مصر، مما جعل العقوبة المنصوص عليها في القانون غير متناسبة مع جريمة التعذيب المفضي إلى الموت، فهذه المواد تربط بين فعل التعذيب وتوافر قصد جنائي خاص، وهو ان يكون التعذيب بغرض الحصول على اعتراف، ومن ثم فإنه إن لم يتوافر هذا القصد الجنائي فغن القانون لا يعتبر الجريمة تعذيب وانما سوء معاملة.

ففي يناير 2018، لقي المواطن محمد عبد الحكيم وشهرته "عفروتو" مصرعه بقسم شرطة المقطم، بعد أن تعرض للتعذيب على يد محمد سيد عبد الحليم ضابط بقسم شرطة المقطم ومحمد أحمد سالم امين شرطة، وفي 11 نوفمبر 2018 أصدرت محكمة جنايات القاهرة حكما بالسجن ثلاثة أعوام على الضابط والحبس 6 أشهر لأمين شرطة، حيث قالت المحكمة إنها تيقنت من أنه في يوم 15 يناير 2018، ضرب المتهمان المجنى عليه عمداً بأن اسقطه امين الشرطة أرضاً، بينما قام الضابط بتسديد له عدة ركلات استقرت في منطقة الصدر فأحدثا به الإصابات التي أدت لوفاته، ولم يقصدا من ذلك قتله لكنه ضرب افضي لموت¹³. وهي عقوبة لا تتناسب مع الجريمة المرتكبة.

16. ضمانات المحاكمة العادلة

تلقت السلطات المصرية 19 توصية تتعلق بضمانات المحاكمة، وقد قبلت الحكومة منها 12 توصية بشكل كلي و5 توصيات بشكل جزئي، وأخذت العلم بتوصيتين. ويحتوي دستور مصر الحالي على أكثر من مادة (52 – 54 – 55 – 56 – 96 – 97 – 98) تضمن محاكمات عادلة للأفراد، كما أن قانون الإجراءات الجنائية الحالي يضع ضمانات للمحاكمة العادلة، إلا إنه لا يسمح بتسريع وتيرة التقاضي وصولاً إلى العدالة الناجزة، ورغم وجود دعوات حالياً لتعديل القانون ومبادرات من الوزارات المعنية لتقديم مقترحات بالتعديلات المطلوبة، إلا أن هناك

¹³ حيثيات السجن 3 سنوات لضابط المقطم في "قتل عفروتو": المحكمة لا تظمنن لتهمة تعذيب الضحية، مصراوي، 18 ديسمبر 2018. <https://bit.ly/2PW8lTy>

تخوف شديد من أن تأتي هذه التعديلات على حساب ضمانات المحاكمة العادلة. وفي نوفمبر 2018، أعلنت اللجنة التشريعية بمجلس النواب عن الانتهاء من دراسة التعديلات المقترحة على قانون الإجراءات الجنائية، وتهدف هذه التعديلات إلى معالجة كافة المشكلات الموجودة حالياً في قانون الإجراءات الجنائية، حيث سيكون هناك سرعة في فصل النزاعات أمام محاكم الجرح والمخالفات، إلا أنه لم يتم إقرار هذه التعديلات حتى كتابة هذا التقرير¹⁴.

خلال الفترة التي يغطيها التقرير شهدت المحاكم المصرية صدور عدد كبير من أحكام الإعدام، فخلال عام 2018 فقط أيدت محكمة النقض أحكاماً بالإعدام لتصبح نهائية وواجبة النفاذ¹⁵، كما أنه ما زالت أوضاع السجون تحتاج إلى تطوير لتتوافق مع الضمانات الدستورية التي تنص على حق السجناء في المعاملة الكريمة، وما أعلنت عنه وزارة الداخلية من احترام لحقوق الإنسان.

17. تعزيز حقوق المرأة

تلقت الحكومة المصرية 39 توصية متعلقة بتعزيز حقوق المرأة، وقد قبلت الحكومة منها 35 توصية بشكل كلي، كما قبلت 3 توصيات بشكل جزئي، وأخذت العلم بتوصية واحدة فقط. وقد تضمن الدستور المصري عدة مواد تعزز حقوق المرأة ومساواتها بالرجل كالمادة 11 التي تكفل تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمادة 180، التي تضمن تمثيلاً عادلاً للنساء في المجالس المحلية. إلا أنه حتى الآن لم يصدر قانون الإدارة المحلية ليطبق نظام انتخابي يعمل على تطبيق تلك النسبة، وبالتالي يجب أن يتم وضع نظام انتخابي يحقق النسبة المعنية والعمل على زيادة نسب تواجد النساء في المستقبل القريب. وما زالت تعاني المرأة من التهميش داخل المناصب القضائية بل يتم منعهن من التعيين في جهات قضائية محددة وهو ما يشكل أبرز مظاهر التمييز التي تمارسه الدولة ضد النساء، على الرغم من وجود أي نص قانوني يمنع النساء من تولي المناصب القضائية، بل نص الدستور على حق النساء في تولي المناصب العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية دون تمييز ضدها.

في المقابل حصلت المرأة على 8 حقائب في التشكيل الحكومي الجديد بنسبة 25% كما أن هناك أربعة نواب للوزراء سيدات من إجمالي 14 نائب بما يمثل نسبة حوالي 30% تقريباً من النواب¹⁶، وبعد تولي المهندسة نادية عبده في منصب المحافظ في حركة المحافظين الماضية لتكون بذلك هي أول سيدة في تاريخ مصر تتولي هذا المنصب بتعيينها محافظاً للبحيرة، جاءت الحركة الجديدة ليتم تعيين الدكتورة منال عوض ميخائيل محافظاً لدمياط، لتكون بذلك السيدة الثانية التي تتولي هذا المنصب، كما تم تعيين 5 سيدات في منصب نواب

¹⁴ للمزيد انظر: <https://www.almasryalyoum.com/news/details/1339384>

¹⁵ للمزيد انظر: <https://bit.ly/2ScEOxy>

¹⁶ للمزيد انظر: <http://www.sis.gov.eg/Story/169065?lang=ar>

للمحافظين¹⁷. كما تمثل نسبة المرأة في مجلس النواب 14.9% وفي منصب المدير العام 24.6%، كما تم تعيين أول نائبة لمحافظة البنك المركزي المصري.

من جهة أخرى وافق البرلمان على قانون المجلس القومي للمرأة، وعلى الرغم من ان القانون الجديد لا يعطي للمجلس جميع الصلاحيات التي نادى بها منظمات المجتمع المدني، إلا أنه يعطيه صلاحيات واختصاصات أوسع واستقلالية أكبر في جوانب كثيرة.

18. تعزيز حقوق الشباب

قدمت للحكومة المصرية 7 توصيات متعلقة بتعزيز حقوق الشباب، حيث قبلتها الحكومة المصرية جميعاً، وينص الدستور المصري في المادة 82، على أنه "تكفل الدولة رعاية الشباب والنشء، وتعمل على اكتشاف مواهبهم، وتنمية قدراتهم الثقافية والعلمية والنفسية والبدنية والإبداعية، وتشجيعهم على العمل الجماعي والتطوعي، وتمكينهم من المشاركة في الحياة العامة"، كما تتضمن المواد 180، 244 تخصيص حصة للشباب لتمثيلهم في المجالس النيابية والمحلية المنتخبة. واستمر انعقاد سلسلة المؤتمرات الوطنية للشباب بشكل دوري كما عقد منتدى شباب العالم للعام الثاني على التوالي في شرم الشيخ خلال الفترة من 3 حتى 6 نوفمبر 2018، بحضور أكثر من 5000 شاب وشابه يمثلون أكثر من 100 دولة حول العالم.

في المقابل مازال عدد كبير من الشباب المصري يعاني ظروف اقتصادية صعبة، فوفقاً للبيانات الرسمية الصادرة عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء خلال عام 2018، فإن معدل البطالة بين الشباب بلغ 25.7%، وأن معدل البطالة بين الشباب الحاصلين على مؤهل جامعي فأعلى سجل 38.3% مقابل 30.7% للحاصلين على مؤهل متوسط فني¹⁸. كما إن الانتخابات المحلية التي ستضمن تمثيلاً 25% على الأقل من مقاعد المحليات للشباب وفقاً للدستور الذي صدر عام 2014 لم يتم إجرائها، كما لم يصدر حتى الآن قانون الإدارة المحلية على الرغم من مرور أكثر من ثماني سنوات على حل المجالس المحلية ومرور ما يقرب من 5 سنوات على إقرار الدستور.

19. دعم الأشخاص ذوي الإعاقة

قدمت للحكومة المصرية 9 توصيات بشأن دعم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وقد قبلت الحكومة منها 8 توصيات بشكل كلي، بينما أخذت العم بتوصية واحد. ويمكن القول إن دستور 2014 هو الأكثر إرضاءً لذوي الاحتياجات الخاصة من كل الدساتير السابقة، لما يحتويه من مواد تضمن حقوقهم، فقد حوى 4 مواد صريحة في هذا الصدد وهم المواد (53 – 55 – 80 – 81)، علاوة على عدد آخر من المواد الداعية للمساواة والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز في حقوق الإنسانية وغيرها. وقد أعلن الرئيس السيسي 2018 عاماً لهم، وهو العام الذي شهد أيضاً موافقة الرئيس على إصدار القانون رقم 10 لسنة 2018 بشأن حقوق الأشخاص من

¹⁷ للمزيد أنظر: <https://bit.ly/2A7ZHw4>

¹⁸ الإحصاء: معدل البطالة بين الشباب يسجل 25.7% خلال 2018، بوابة الأهرام، 11 أغسطس 2018. <http://gate.ahram.org/News/2000507.aspx>

ذوي الإعاقة والأقزام، والذي يعد خطوة هامة نحو حصول ذوي الإعاقة على حقوقهم الذي طال انتظارها خاصة بعدما عانوا لسنوات طويلة من التهميش والتجاهل.

20. تعزيز حقوق الطفل والاسرة

تلقت الحكومة المصرية 7 توصيات تتعلق بتعزيز وحماية حقوق الطفل والأسرة، وقد قبلتها الحكومة المصرية جميعا. وينص الدستور في المادة 10، على أن "الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق والوطنية، وتحرس الدولة على تماسكها واستقرارها وترسيخ قيمها". كما تنص المادة 80، على أن "تلتزم الدولة برعاية الطفل وحمايته من جميع أشكال العنف والإساءة وسوء المعاملة والاستغلال الجنسي والتجاري".

احتلت مصر المركز الأول عالميا في نسبة الطلاق، حيث كشفت آخر إحصائية للجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء عن وجود نحو 198 ألف حالة طلاق عام 2017، كما كشفت دراسة سابقة أن هناك حالة طلاق كل 7 دقائق، وأصبحت حاليا هناك حالة طلاق في مصر كل 4 دقائق، وقد وصلت نسبة الطلاق إلى 44%، وهذا يعني أن 100 حالة زواج يحدث فيها تقريبا 50% طلاق، وإذا كان هناك 9 ملايين طفل دون أب وأم بشكل مباشر، يوجد 15 مليون طفل دون أب وأم بشكل غير مباشر، عن طريق انفصال خفي دون طلاق. وتعقبا على ارتفاع معدلات الطلاق في مصر دعا الرئيس السيسي خلال المؤتمر الوطني السادس للشباب بجامعة القاهرة، بإنشاء مراكز تأهيل للشباب والفتيات المقبلين على الزواج، وذلك بعمل "كورسات" لتأهيل الشباب للزواج لمواجهة حالات الانفصال، وذلك من خلال وزارة التضامن الاجتماعي، ومنظمات المجتمع المدني¹⁹.

وفي إطار مواجهة عمالة الأطفال، أخذت الحكومة مجموعة المبادرات من اجل مكافحة هذه الظاهرة، حيث أطلقت وزارة القوي العاملة بالتعاون مع مكتب منظمة العمل الدولية بالقاهرة، في 1 يوليو 2018 الخطة الوطنية لمشروع "مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال في مصر ودعم الاسرة 2018 - 2025" - بهدف توفير الحياة الاجتماعية والصحية والنفسية الملائمة للطفل. كما أعلنت وزارة الصحة ممثلة في المجلس القومي للأمومة والطفولة الخطة الوطنية للطفولة والأمومة في مصر لعام 2018 وحتى 2022، والتي تضمن 3 محاور يتمثل المحور الأول في ضمان الحق في الصحة والرعاية الصحية المتكاملة، ويشمل المحور الثاني الحق في التعليم والثقافة والترفيه، والمحور الثالث يتضمن الحق في الحماية.

رغم ذلك لا تزال هناك حاجة ماسة لإصلاحات تشريعية وإجرائية أكبر للتغلب على ظواهر استغلال الأطفال ومحاصرة ظاهرة أطفال الشوارع، فضلا عن التغلب على مشكلة عمالة الأطفال في الأعمال الخطرة، وهو ما يستلزم تعديل قوانين الطفل، العمل، دور الرعاية، العقوبات.

21. ضمان الحق في التعليم والصحة

قدمت لمصر 5 توصيات في إطار هذه القضية وقد قبلتها جميعا، كما يوجد عدد من المواد الدستورية التي تؤكد على ضرورة صيانة الحق في التعليم والصحة ومنها المادة 18 التي تنص على أن لكل مواطن الحق في الصحة

¹⁹ معضلة مصر الاولي عالميا في الطلاق، الاهرام، 1 أغسطس 2018. <http://gate.ahram.org/News/1996927.aspx>

وفي الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة، وتلزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للصحة لا تقل عن 3% من الناتج القومي الإجمالي تتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمي، كما تلزمها بإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المصريين يغطي كل الأمراض، كما أن المادة 19 تنص على أن التعليم حق لكل مواطن، وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للتعليم لا تقل عن 4% من الناتج القومي الإجمالي، والمادة 20 تلزم الدولة بتشجيع التعليم الفني والتقني والتدريب المهني وتطويره، والمادة 21 تلزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للتعليم الجامعي لا تقل عن 2% من الناتج القومي الإجمالي.

خلال الفترة الأخيرة، بدأت وزارة التربية والتعليم في تنفيذ المنظومة الجديدة للتعليم، والتي لم تأتي بثمارها حتى الآن، حيث واجهت صعوبات عدة في تطبيقها، منها استمرار الكثافة الطلابية في الفصول والتي تتخطى 100 طالب في بعض الفصول، وفشل الوزارة في توفير أجهزة التابلت لكل الطلبة حتى الآن، كما أنها لم تنتهي بعد من إعداد الشبكات الداخلية في المدارس، فضلاً عن الهروب الجماعي للطلاب أثناء اليوم الدراسي، وغياب المعلمين واستمرار ظاهرة الدروس الخصوصية. وفي سبتمبر 2018، أعلنت وزارة التعليم خطة لتطوير التعليم، وقد ساهم البنك الدولي بمنح مصر قرض بقيمة 500 مليون دولار موزعة على مدي خمس سنوات، بهدف زيادة نسبة الأطفال الملحقين بمرحلة رياض الأطفال بمعايير جودة حقيقية، والعمل على التنمية المستدامة لمهارات المعلمين والتركيز على تحسين المخرج التعليمي لطلاب الثانوية العامة.

وفي إطار اهتمام الدولة بالصحة اطلقت وزارة الصحة مجموعة من المبادرات تهدف إلى الكشف وتوفير العلاج للمواطنين، ففي سبتمبر 2018، مبادرة "100 مليون صحة"، والتي تستهدف نحو 50 مليون مواطن، للكشف المبكر عن الإصابة بفيروس الالتهاب الكبدي (فيروس سي)، وكذلك الكشف المبكر عن السكري وارتفاع ضغط الدم والسمنة، وتوجيه المكتشف إصابتهم لتلقي العلاج بمختلف وحدات ومستشفيات الجمهورية، وتهدف هذه المبادرة إلى التوصل ان تكون مصر خالية من فيروس سي بحلول عام 2020، وخفض الوفيات الناجمة عن الأمراض غير السارية والتي تمثل نحو 70% من الوفيات في مصر، كما تتيح فرصة لعدد كبير من المواطنين للاطمئنان على صحتهم وعدم إصابتهم بالأمراض²⁰. وفي نفس الشهر، قامت وزارة الصحة والسكان بالإعلان عن حملة للكشف المبكر عن التهاب الاعصاب الطرفية، وذلك تحت شعار "احساسك نعمة"، وجاءت هذه الحملة ضمن حملة المسح الشامل للأمراض غير السارية، وتهدف من 45 إلى 52 مليون مواطن²¹.

22. تعزيز الحق في الضمان الاجتماعي

قُدمت لمصر 3 توصيات متعلقة بالحق في الضمان الاجتماعي وقد قبلتها الحكومة المصرية، وينص الدستور المصري في المادة 8 على أن "يقوم المجتمع على التضامن الاجتماعي. وتلتزم الدولة بتحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير سبل التكافل الاجتماعي، بما يضمن الحياة الكريمة لجميع المواطنين، على النحو الذي ينظمه القانون". فمنذ عام 2014 تنفذ الحكومة المصرية برامج الحماية الاجتماعية بهدف تحسين مستوى معيشة

²⁰ كل ما تريد معرفته عن مبادرة "100 مليون صحة"، البوابة نيوز، 30 سبتمبر 2018. <https://www.albawabhnews.com/3303221>

²¹ الصحة تطلق حملة "احساسك نعمة" للكشف عن التهاب الاعصاب الطرفية، الشروق، 9 سبتمبر 2018. <https://bit.ly/2P0lqCc>

الفئات الأولى بالرعاية، من خلال التوسع في زيادة عدد المستفيدين من برنامج "تكافل وكرامة" لصرف مساعدات شهرية للفئات المستحقة في مختلف المحافظات. وقد حقق هذا البرنامج صدى واسعاً لما يستهدفه من فئات مصرية مهمشة، فالبرنامج أنشئ بهدف صرف مساعدات للأسرة الفقيرة في مختلف المحافظات ومن هم دون تحت خط الفقر. ويستفيد من هذا البرنامج حتى الآن 2.227 مليون أسرة بما يشمل 9.3 مليون فرد والتي بلغ الدعم المحول لها مليار جنيه تقريبا وذلك طبقا لبيانات شهر أكتوبر 2018²².

23. ضمان الحق في الوصول لخدمات مياه الشرب والصرف الصحي

تلقت الحكومة المصرية توصية واحدة في هذا الشأن وقد قبلتها الحكومة بالفعل، ولا يتضمن الدستور المصري مواد صريحة فيما يتعلق بحق المواطنين في الحصول على خدمات مياه الشرب والصرف الصحي إلا إن هذا الحق مكفول ضمنا في المادة 18 المتعلقة بالحق في الرعاية الصحية، والمادة 78 المتعلقة بكفالة الحق في السكن ومواجهة مشكلة العشوائيات. وتواجه الدولة مصاعب في تغطية جميع المناطق المحرومة من الخدمات الأساسية بما فيها مياه الشرب والصرف الصحي، لأسباب كثيرة من ضمنها قلة الميزانية المتاحة، غير انها تحاول قدر المستطاع الوصول لبعض المناطق الفقيرة وذلك بالتعاون مع الجمعيات الأهلية، ففي شهر أغسطس 2018، بدأت شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالأقصر، في توصيل المياه للمناطق المحرومة بالمحافظة، وقامت الشركة بمتابعة أعمال تركيب الوصلات المنزلية بعدة مناطق تابعة لمركز ومدينة أرمنت، وجاء ذلك وفق البروتوكول المبرم مع إحدى المؤسسات الخيرية لتوصيل المياه للمناطق المحرومة²³.

وشهدت الفترة التي يغطيها التقرير افتتاح محطة تحلية مياه البحر بمدينة أبورديس وطور سيناء، والتي تبلغ طاقتها 30 ألف متر مكعب، بتكلفة إنشاء بلغت 554 مليون جنيه شاملة خطوط مياه رئيسية بطول 18 كيلو متر قطر 500 مم. كما تم افتتاح محطة معالجة مياه الصرف الصحي بمنطقة الجبل الأصفر في محافظة القليوبية، والتي تم بناءها على مساحة 78 فدنا وتعالج 2.5 مليون متر مكعب من مياه الصرف الصحي، وتخدم مناطق كبيرة بمحافظتي القاهرة والقليوبية، بتكلفتها 3 مليارات جنيه²⁴.

24. ضمان الحق في التنمية الاقتصادية

قدمت لمصر 11 توصية في هذا الشأن وقد قبلتها جميعا، وتنص المادة 236 من الدستور على أن "تكفل الدولة وضع وتنفيذ خطة للتنمية الاقتصادية، والعمرائية الشاملة للمناطق الحدودية والمحرومة، ومنها الصعيد وسيناء ومطروح ومناطق النوبة"، كما تنص المادة 238 على غايات النظام الضريبي التي تتمحور حول تحقيق التنمية الاقتصادية. في 5 يونيو 2018، وافق مجلس النواب على مشروع قانون تنمية الصعيد، والذي يهدف إلى إنشاء هيئة تنمية الصعيد، من خلال قيام هذه الهيئة بوضع خطة للإسراع بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والعمرائية الشاملة لمناطق إقليم جنوب الصعيد في إطار الخطة العامة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للدولة.

²² تعرف على حقيقة وقف معاش "تكافل وكرامة"، بوابة الاهرام، 22 أكتوبر 2018. <http://gate.ahram.org.eg/News/2026251.aspx>

²³ توصيل المياه للمنازل المحرومة في أرمنت بالأقصر، بوابة الاهرام، 4 أغسطس 2018. <http://gate.ahram.org.eg/News/1998036.aspx>

²⁴ انظر: <https://www.elwatannews.com/news/details/3867687>

كما يهدف هذا القانون إلى تنفيذ العديد من المشروعات القومية التي تحقق عائداً تنموياً ونسبة مرتفعة من التشغيل وجعلها من المشروعات ذات الأولوية في التنفيذ، في ظل سعي الحكومة إلى تنفيذ البرنامج الشامل للتنمية الاقتصادية للمناطق الأكثر احتياجاً، وذلك من خلال إعادة توزيع الاستثمارات على مستوى الجمهورية وتحقيق التكافؤ في توزيع الموارد الاقتصادية لرفع مستوى معيشة المواطنين في تلك المحافظات، وعلاوة على ذلك فإن هذا المشروع يعد تأكيداً على جدية الدولة في انتهاج إطار جديد للتنمية في مختلف محافظاتنا، على أن يكون المقر الرئيسي للهيئة بمدينة القاهرة بدلاً من مدينة أسوان حتى يكون التخطيط مركزياً، وأجازت إنشاء فروع لها بالمحافظات والمناطق التابعة للهيئة لتسهيل عملها²⁵.

كما شهدت الفترة الأخيرة، افتتاح عدد من مشروعات التنمية حيث تم افتتاح مشروع المحروسة 201 وهو أحد مشروعات تطوير العشوائيات، والذي يقع بمدينة النهضة بحي السلام بمحافظة القاهرة، وذلك تمهيداً لإعلان مصر خالية من العشوائيات، وتضم المرحلة الأولى 128 عمارة إضافة إلى عمارة تم تخصيصها للمرأة المعيلة، بإجمالي وحدات 3229 وحدة، إضافة إلى 84 محلاً، و6 منافذ بيع، إضافة إلى 39 وحدة إدارية ومسجد وحضانة، بينما تتكون المرحلة الثانية من 65 عمارة إضافة إلى عمارة للمرأة المعيلة، بإجمالي عدد وحدات 1666 وحدة سكنية، إضافة إلى 6 وحدات إدارية²⁶. كما تم افتتاح عدد من مشروعات الإسكان الاجتماعي في عدد من المدن مثل 6 أكتوبر الجديدة ومدينة بدر، والعاشر من رمضان، ومدينة أبو رديس بجنوب سيناء²⁷.

وعلى الرغم من تراجع معدلات التضخم السنوي خلال عام 2018 إلى 17.5% مقابل 31.8% عام 2017. ومع وجود توقعات بتراجع التضخم إلى 12.5% خلال عام 2019، غير إن هناك استمرار في ارتفاع أسعار بعض السلع، بالإضافة إلى ارتفاع أسعار الكهرباء والوقود.

25. تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات

تلقت مصر 4 توصيات في إطار هذه القضية وقد قبلتها جميعاً، وتنص "المادة 36 من الدستور على أن تعمل الدولة على تحفيز القطاع الخاص لأداء مسؤولياته الاجتماعية في خدمة الاقتصاد الوطني والمجتمع". وفي هذا الإطار تبنت الحكومة المصرية استراتيجية لتعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات، حيث قام "اتحاد الصناعات" بإنشاء وحدة "المسؤولية الاجتماعية" لدعم مبادرات الشركات المتعلقة بتطوير المجتمع في كل مستويات التنمية المستدامة ودعم الفئات الأكثر احتياجاً، كما يساهم الاتحاد في التنسيق بين الحكومة وقطاع الصناعة ومنظمات المجتمع المدني بتوفير بيئة مواتية لمبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات، وفي 16 أبريل 2018، أطلق اتحاد الصناعات المصرية بالتعاون مع منظمة العمل الدولية، المؤتمر السنوي الرابع للمسؤولية

²⁵ البرلمان يوافق نهائياً على قانون "هيئة تنمية الصعيد"، اليوم السابع، 5 يونيو 2018. <https://bit.ly/2LxZp5>

²⁶ للمزيد أنظر: <https://bit.ly/2EI0HuA>

²⁷ السيسي يفتتح مشروعات بقطاعي الإسكان والمياه، البوابة، 15 ديسمبر 2018. <https://www.albawabhnews.com/3412048>

المجتمعية للشركات، تحت عنوان "التمكين الاقتصادي والدمج الاجتماعي"، بالتعاون مع بنك الإسكندرية وجمعية التطوير والتنمية، وبدعم من الغرفة الأمريكية للتجارة ومركز جيههارت بالجامعة الأمريكية²⁸.

توصيات

توصي مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الانسان الحكومة المصرية بالآتي:

- الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية التي لم تنضم لها حتى الآن، ورفع التحفظات على المواد الخاصة باتفاقية التمييز ضد المرأة.
- ضرورة التعاون مع الاليات الدولية والسماح لمزيد من المقررين الخواص بزيارة مصر، وتقديم التقارير إلى لجان المعاهدات في المواعيد المحددة.
- التحقيق في جميع الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وإحالة مرتكبيها إلى المحاكمة، مع ضرورة تعديل المادتين 126 و129 من قانون العقوبات، بحيث يكون تعريف جريمة التعذيب على نحو ما تقضي به الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، وهي الاتفاقية التي أصبح لها قوة القانون بمقتضي الدستور منذ أن أصبحت مصر طرفاً فيها عام 1986.
- سرعة اجراء التعديلات على قانون الجمعيات الاهلية، والسماح لمنظمات المجتمع المدني العمل بدون قيود.
- العمل على مواصلة الجهود الرامية لمكافحة الفساد، بطرق تشمل إطار الإصلاحات التشريعية والإدارية وتتماشي مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد المرأة، واستمرار العمل على تمكين المرأة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا.
- ضرورة إيجاد حلول طويلة المدى للأزمات الطائفية في مصر تتمثل في عمل برامج وطنية لتعزيز دور القانون والتأكيد على مسألة المواطنة وتعزيز الاحترام والتسامح الديني والتنوع الثقافي، وضرورة اللجوء لمؤسسات الدولة في حل الازمات والابتعاد عن عقد الجلسات العرفية.
- تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة جميع أشكال الإرهاب والتطرف، وتوفير الإمكانيات اللازمة للمجلس القومي لمكافحة الإرهاب من اجل ممارسة مهامه بالشكل المطلوب.

²⁸ ملامح خطة اتحاد الصناعات لدعم المسؤولية الاجتماعية، فيتو، 8 ابريل 2018. <https://www.vetogate.com/3133574>